

## المجلس (522) | شرح صحيح البخاري | فضيلة الشيخ عبد

## المحسن العباد البدر | #الشيخ\_عبدالمحسن\_العباد

عبدالمحسن البدر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على عبد الله ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اما بعد فيقول امير المؤمنين في الحديث ابو عبد الله محمد ابن اسماعيل البخاري رحمه الله تعالى يقول في كتابه الجامع الصحيح باب - [00:00:02](#)

الظالم اذا اكل او شرب ناسيا وقال عطاء ان يستنثر فدخل الماء في حلقه لا بأس الا لم يملك وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه. وقال الحسن ومجاهد ان جامع ناسيا - [00:00:22](#)

فلا شيء عليه. قال حدثنا عبدان قال اخبرنا يزيد ابن زريع. قال حدثنا هشام قال حدثنا ابن سيرين. عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال اذا نسي فاكل او شرب فلي - [00:00:42](#)

وصومه فانما اطعمه الله وسقاه. بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين. اما بعد يقول الامام البخاري رحمه الله باب الصائم اذا اكل - [00:01:02](#)

ناسيا اذا اكل او شرب ناسيا اي ما حكمه؟ وحكمه ان صومه صحيح هو انه يعتبر صائما وعليه وانه يتم صومه والله عز وجل هو الذي اطعمه وسقاه وليس عليه قضاء هذا هو الذي يدل عليه الحديث - [00:01:22](#)

وبعض اهل العلم قال ان عليه القضاء لكن الحديث يدل على انه لا قضاء عليه وان هذا شيء ليس من من خياله وانما هو من الله عز وجل ولهذا قال فانما اطعمه الله وسقاه لانه لم يحصل له لم يحصل منه قصد وارادة للاصرار وانما حصل - [00:01:48](#)

ولا نسيانا فحافظ الله على عباده وبسر لهم ولم يكلفهم ان يقضوا ذلك الشيء او ذلك اليوم الذي حصل فيه منهم الاكل والشرب نسيانه ثم ذكر يعني بعض الاثار هو حديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال قال عطاء فدخل الماء في حلقه لا بأس - [00:02:13](#)

ان لم يملك ثم ذكر هذا الاثر عن عطاء ابن ابي رباح قال ان دخل ان استنكر فدخل الماء في انفه دخل الماء في سياقه فان لم يملك فلا بأس ان يملك - [00:02:42](#)

يعني ان كان هذا الذي حصل من وصول الفم الماء الى حلقه خارج عن ارادته وليس بقصد منه انما حصل من غير القيادة فانه آ لا لا يضير في ذلك شيئا لا يضره ذلك شيئا وهو على صيام - [00:03:01](#)

وهو شبيه بالنسيان لان الاشياء ليس من اختياره فهذا من جنسه ليس من القيام يا جماعة ان النسيان اذا حصل منه فانه لا يؤثر في صومه ان يأكل ويشرب فكذلك هنا اذا وصل الى حلقه شيء من غير اختياره - [00:03:20](#)

هو لا يملك منعه وانما حصل من غير اختياره فان ذلك لا يؤثر في صيامه وقوله استنثر الاصل ان الاستنثار هو افراج وانما الاستنشاق هو الذي يكون معه الادخال - [00:03:37](#)

واما الاستغفار فانه اخراج شيء. فالمقصود ذلك استنثر يعني انه استنشق واستنثر حصل مثل استنشاق ولكنه يعني وصل الى حرقه من غير اختياره ووصل الى حلقه من غير اختياره فليس عليه شيء - [00:03:55](#)

ليس هو الذي يوصل الى الحق وانما الذي يوصل الى الحق الاستنشاق وولد يوسف هو اخراج لان الاستنشاق هو ادخال وجذب من قوة النفس الاستنثار هو اخراج ونذر ذلك الشيء - [00:04:15](#)

الذي حصل في انفه الى ذكر التفاهنا ليس المقصود به نفس الاستنفار لان الاستنفار وليس ابخال وانما المفروض بذلك الاستنشاق الذي يكون بعده الاستنشاق الاستنشاق الذي يكون بعده الاستنشاق فاذا كان الذي يكون بعده الاستهتار فاذا كان الاستنشاق حصل ولم يكن من وصوله الى حقه باختياره فانه - [00:04:34](#)

وليس على شيء وهو شبيه بالناس لان الناس ليس هذا من اختياره وهذا ايضا ليس من يعني هذا شيء فيقول له يعني هو مغلوب عليه وان هذا من الله وليس منه - [00:05:02](#)

فلا محذور في ذلك ولا بأس ولا يظير ولا يظير صيامه شيئاً. ولهذا جاء في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال وبالغ في الاستنشاق الا انت في الاستنشاق الا ان تكون صائماً يعني انه اذا كان صائماً لا يبالي بالصيام حتى يصل حتى - [00:05:22](#)  
يصل الى حظه او الى جوفه شيء بسبب ذلك. وقال الحسن ان دخل حلقه الذباب فلا شيء عليه وقال الحسن دخل في حقه في الذباب فلا شيء عليه يعني لا يضيعه - [00:05:42](#)

اللباس دخل في حقه ويعني بلعه او راح الى جوفه ما يضره. لان هذا ليس من اختياره. وهو يعني اشد من قضية الاستنشاق يعني استنشاق بفعله واما هذا لا لا لا علاقة له باصله - [00:05:57](#)

لا علاقة لكم به اصلاً فهو اولى في الحكم من الانتشار استنشاق او اشد لان الاستنشاق فيه بفعله حصل بتسببه ولكنه من غير ارادة ومن غير وان هذا فانه لا علاقة له به اصلاً ولم يحصل منه آ فعل وانما الذباب يعني جاء طائراً حتى - [00:06:16](#)  
ذهب الى حلقه وقال الحسن ومجاهد ان جاء مع ناسيا فلا شيء عليه. ثم قال عن الحسن والمجاهد ان جامع ناسيا فلا شيء عليه يعني ليس عليه شيء يعني مثل الذي اكل ناسيا اكل وشرب ناسيا ليس ليس هذا شيء فهذا ايضا ليس عليه شيء وهذا من باب القياس - [00:06:42](#)

وهذا من باب القياس على اعتبار ان هذا يعني نسيان وهذا نسيان وقد جاء فيما يتعلق بالاكل والشرب ان ذلك لا يضر صيامه شيئاً فكذلك ايضا الجماع فانه لا يضيعه هذا قول يعني عطاء والحسن - [00:07:08](#)  
ولكن القول الذي يعني آ هو واضح والذي آ آ نزيد التفريق بين وبين الاكل والشرب يعني لا يقال ان الجماع مثله لان لك الاشهور من طرف واحد - [00:07:28](#)

واما هذا من طرفين لا يتأتى الا من طرفين آ يعني ذكر يعني يحصل تذكير من من منهجه من الاخر بخلاف الاكل والشرب فانه ليس من هذا القبيل لانه ويقوم بانفراده ويقوم بفعله خاصة فاما الجماع فانه لا يكون الا من طرفين - [00:07:46](#)  
لا يشبهه ولا يساويه يعني بالحكم بل يعني حصول النسيان فيه بعض اهل العلم قال انه يعني انه ليس مثل اكل وشرب انه مخالف له كما انهم مخالفون له في الاصل بتعته مصرفين وكذلك - [00:08:11](#)

سيكون مخالفاً له في الحكم لانه يكون يعني آ آ يؤخذ فيه فيقضي وعليه الكفارة الرجاء في الحديث المتعلقة بالجماع في نهار رمضان وما يجب فيها حديث ابي هريرة قال صلى الله عليه وسلم اذا نسي فاكل وشرب فليتم صومه فانما اطعمه الله وسقاه نعم ثم جاءت بهذا الحديث ان النبي صلى - [00:08:39](#)

قال اذا نسي اذا نسي فاكل او شرب فليزين صومه يعني انه انه يبقى على صومه ويواصل صومه ويستمر في صومه هو الذي حصل ان الله اطعمه وسقاه لان هذا من فعل الله وليس من فعله هذا من فعل - [00:09:07](#)  
من يعني لا ارادة للانسان فيه وانما الارادة الفعل انما هو من الله ولهذا قال اطعمه الله وسقاه الله وسقاه لانه اكل لا يريد الابيض وانما هو ناسيا صيامه ناسي انه صائم - [00:09:27](#)

فعليه ان يتم صومه وان يقرأ عليه وانه لا يظهره بذلك شيئاً ولهذا علل بقوله ان ما اطعمه الله وسقاه فان هذا شيء حصده من الله من غير ارادته واختياره - [00:09:47](#)

قال حدثنا عبدان هو عبد الله ابن عثمان ابن جبل المروزي عن يزيد بن زريع نعم عن هشام ابن سيرين هشام ابن ابي عبد الله الدستور اهم شي محمد المسيري هنا - [00:10:06](#)

هشام ايش تجاه عن ابن سيرين. نعم ابن سيرين محمد ابن سيرين روى ابن حسان ابن حسان اذا حسنت مال سوائل  
ها قال هشام عن ابن سيرين عن ابي هريرة - [00:10:30](#)

قال رحمه الله تعالى باب باب سواك الرب واليابس للصائم ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يستاك وهو  
قائل ما لا احصي او اعد وقال ابو هريرة عن النبي صلى الله عليه وسلم لولا ان اشق على امتي لامرتهم - [00:11:04](#)

يوافي عند كل وضوء ويروى نحوه عن جابر وذيل بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من طيب وقالت عائشة  
عن النبي صلى الله عليه وسلم مطهرة للفم مرضاة للرب. وقال عطاء وقتادة - [00:11:29](#)

يبتلع ريقه. قال حدثنا عبدان. قال اخبرنا عبد الله. قال اخبرنا معمر. قال حسدني الذهري. عن عطاء ابن يزيد عن حمران قال رأيت  
عثمان رضي الله عنه توطأ فافرج على يديه ثلاثا ثم تمظظ واستنثر - [00:11:49](#)

ثم غسل وجهه ثلاثا ثم غسل يده اليمنى الى المرفق ثلاثا ثم غسل يده اليسرى الى المرفق ثلاثة ثم مسى برأسه ثم غسل رجله اليمنى  
ثلاثا ثم اليسرى ثلاثة ثم قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:12:09](#)

توضأ نحو وضوئي هذا ثم قال من توضأ وضوئي هذا ثم يصلي ركعتين لا يحدث نفسه فيهما شيء الا غفر له ما تقدم من ذنبه. ثم قال  
باب السواك الرطب اليابس للصائم - [00:12:29](#)

يعني للصائم سواء كان سواك رطبة او كان يابسا فانه سائر وجائز ولا بأس به وقد جاء عن النبي عليه الصلاة والسلام ما يدل على ذلك  
وآ ذكر البخاري رحمه الله آآ يعني هذا الذي آآ روي عنه من انه كان يعني - [00:12:49](#)

آآ كان يستاك يعني آآ نائما وكبيرا وان عامر بن ربيعة نعم نعم قال انه ارى انه ما لا يقصي يعني هذا الحديث اورده بصيغة التمرير  
وهو يعني فيه ضعف - [00:13:19](#)

لان في اسناده عاصم من عبود الله وهو ضعيف ولكن الذي ذكره بعد ذلك هو الحديث الذي آآ هو قوله صلى الله عليه وسلم لولا نشق  
على امتي لامرتهم بسواك - [00:13:39](#)

عند كل الوضوء وفي لفظ اخر عند كل صلاة فهذا يدل على ان السواك انه اه سائغ في جميع الاوقات لانه لم يكن صائما وغير صائم  
وانما فقالوا لها شكرا انا مثل السواك عند كل وضوء اخر عند كل صلاة يعني يخص يعني - [00:13:53](#)

وانا صائم وانما لفظ مطلق يعني يكون للصائم ولغيره وانه يكون في جميع الاوقات يعني في الغداة وفي العشي وباب اهل العلم قال  
ان السواك لا يكون في العشير لانه يذهب القلوب الذي جاء في قوله صلى الله عليه وسلم يقول هو صائم - [00:14:17](#)

ولكن القول الصحيح انه آآ مشروع لعوم قوله صلى الله عليه وسلم لولا ان نشق على بالسواك عند كل وضوء ولا مكر بالسواك عند  
كل صلاة ثمان يكون لي وضوء يعني كما ان الوضوء فيه مضمضة واستنشاق وهي لا تؤثر على الصيام وكذلك السواك - [00:14:40](#)

لا يؤثر الا اذا كان سواك آآ في لحيته او خذا يعني فلحائه في اسنانه لحاية اي لحاء السواك فان له جرم هو مثل هذا لا يجوز بلعه بل  
يعني يجب - [00:15:05](#)

اخرجه لانه لو امتلأ يعني هذا اللحاء الذي هو يعني له جرم فانه يكون سلع شيئا واما اذا كان مجرد يعني اه ريقه فان ذلك لا يؤثر  
ولهذا قال او جاء في بعض الذي ذكر - [00:15:25](#)

ان ذلك لا يؤثر يعني فيما يتعلق لكن اذا كان هناك اجزاء يعني خرجت من الجواب اللحاء الذي يقول آآ غطاء له وغشاء له فان ذلك  
فانه يؤثر في صيامه لانه ابتلع شيئا لا يجوز له ابتلاء - [00:15:45](#)

ومن المعلوم ان الابتلاء لا يكون لا يلزم ان يكون في كل شيء له غداء فلو ابتلع ترابا فانه يقتل ليس من شأن المبلول مبتلى ان يكون  
يعني طعاما وان يكون مغذيا بل اذا دخل الى - [00:16:11](#)

لو فيه شيء يعني اي شيء سواء كان مطعوما او غير مطحون سواء كان طعام او غير طعام فانه لا يوتر. ولهذا جاء ذكر الذباب الذي  
جاء وصار الى حلقه وقال ان ذلك لا يؤثر لان هذا ليس من فعله. لكن لو ابتلع شيئا اه اي شيء من الاشياء التي - [00:16:31](#)

يعني شفتها سواء كانت مقامة او غير مقامة فان ذلك يؤثر على صيامه ويذكر عن عامر بن ربيعة قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم

يستاك وهو صائم ما لا افصي او اعد. نعم. وقال ابو هريرة عن - [00:16:53](#)

النبي صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتي لامرتهم بالسواك عند كل وضوء هذا جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم وجاء عنه عند كل صلاة. وجاء عنه عند كل صلاة يعني وهذا يعني يدل على - [00:17:10](#)

لم يقل صائما هذا امر بالزيوت عند كل وضوء عند كل صلاة ما قال الا الصائم فانه ليكون كذلك وانما يعني هو امر مطلق وانا صائم وغير صائم ولهذا استدل بعض اهل العلم على ان الاسلام في العشي لعموم قوله صلى الله عليه وسلم لولا نشق على امتي لامرتهم بالسواك - [00:17:30](#)

عند كل صلاة لان من الصلوات ما يكون في العشي وهو صلاة العصر وصلاة الظهر لانها كلها بعد الزوال والعشية يبدأ من الزوال والحد الفاصل بين الغداء والعشي اه الزوال كما كان قبله فهو غداة وما كان - [00:17:53](#)

فهو عفیه ويدخل في ذلك صلاة الظهر وصلاة العصر ويروى نحوه عن جابر وزيد بن خالد عن النبي صلى الله عليه وسلم ولم يخص الصائم من غيره. هذا هو الاستدلال لانه قال عند - [00:18:13](#)

وربنا كل صلاة ولم يخص الصائم من غيره مطلق. فيدخل فيه الصائم وغير صائم والله عائشة عن النبي صلى الله عليه وسلم مظهرة للفم مرات للرب وقال يعني عن السواك عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال عن السواك انه مهرة للفم مرضاة للرب - [00:18:30](#)

يعني وهذه الفائدة والحكمة التي آآ يعني شرع من اجلها السواك فانها فيها آآ فائدة دنيوية وفائدة اخروية ودنيوية بانها في طاعة الله عز وجل وطاعة الله عز وجل فوائدها في الدنيا والاخرة وفيه فائدة دنيوية وهي آآ - [00:18:57](#)

يعني يقول الرائحة فيه طيبة ويقهره وينظفه وتكون الرأس فيه طيبة ففيه يعني فائدة يعني عاجلة وفوائد اجلة وانه مظهرة للفم مرضاة للرب فهذا فيه للجمع بين يعني الفوائد الدنيوية والاخرية. يعني طاعة الله عز وجل يستفيد منها صاحبها في الدنيا والاخرة. وهذا - [00:19:20](#)

الحديث فيه استفادة الصائم استفادة الانسان من مثل السواك يعني في يعني فائدة عاجلة يعني كل حصل فيه تطهير لفمه وحصول فيه يحصل فيه رائحة طيبة ويشبه هذا ان يزيد الجمع بين الفائدة الدنيوية والفوائد الاخرية. الاثر الذي جاء عن عمر رضي الله عنه في صحيح - [00:19:53](#)

البخاري لما يعني قتل لما طعن وكان الناس يعودون فجاء اليه شاب واثني عليه خيرا فقال هنيئا لقيام الرومين سألت رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وليت الامر فعزلت وقف لما ذهب واذا - [00:20:20](#)

فقال ردوا علي الغلام ولما ارد عليه قال يا ابن اخي ارفع ثوبك فانه ابقى لثوبك وابقى لربك وما ابقى لثوبك او انقى لثوبك هذه فائدة اجلة فائدة دنيوية وهي ثوبه نظيف ما يتكسر - [00:20:42](#)

واقفها لامرك يعني في يعني طاعة لله عز وجل وتقوى الله عز وجل. هذا الحديث هذا الاثر عن عمر مثل هذا الحديث الذي جاء عن رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:21:02](#)

وهذا رفع الثوب يعني فيه آآ ابقاء بقاء الثوب او بقاء الثوب وتقوى الله عز وجل ففيه الجمع بين فائدة دنيوية والفوائد الاخرية ومعلوم ان تقوى الله عز وجل تكون فيها الفائدة في الدنيا والاخرة - [00:21:14](#)

ايش التقوى القرآن الكريم ايات تدل على ان تقوى الله عز وجل فيها الفوائد العاجلة والاجلة والله يعلمكم الله يجعل له مخرجا ويرزقه من حيث لا يحتسب جزاكم الله خيرا عز وجل فيها خير الدنيا والاخرة. ولكن هذا الذي جاء في هذا الحديث وفي هذا الاثر

نصر على فائدة عاجلة - [00:21:36](#)

هي فيما يتعلق بالاستواء مطهرة للفهم وفيما يتعلق انه يكون فيه النقاء والتوبة آآ نوافته وعدم تعرضه للاوساخ. نعم وقال عطاء عطاء وقتانة يبتلع ريقه. فقال عريقت يعني في السياق. عريقه لكن - [00:22:12](#)

ما لم يكن فيه من اللحاء السواء. اما الريق الذي يكون من السواك فان ذلك لا يوجب. نعم ثم عرض حديث عمران عن عثمان عمران ان المتعلق بصيغة الوضوء هو انه توضأ - [00:22:42](#)

والناس يرون وقال ان الرسول توظاً هذا الوضوء وقال من توضع من قولي هذا ثم قال هكذا فهذا يعني فيه اورد او من اجل المظهر والاستشار. وان الانسان يعني الانسان عندما يتوضأ - [00:23:05](#)

صائم او غير صائم فانه يدخل الى فمه فيفرده وهذا للسواك مذب يعني يعني اذا ذهب ريقه او ولا تلغ ريقه وليس فيه شيء من الذي تحصل من السواك فان ذلك وتر فسواك وآ - [00:23:25](#)

الريق الذي يعني يكون مخالطاً لطعن السواك فان ذلك لا يؤثر قال حدثنا عبدان عن عبد الله بن عفان ابن عبد الله بن عفان ابن جبل المروزي وهذا عبد الله هو ابن مبارك عبد الله بن مبارك - [00:23:55](#)

المعمر معمر ابن راشد عن الزهري عن عطاء بن يزيد عن حمران عن عثمان اه رحمه الله تعالى باب قول النبي صلى الله عليه واله وسلم اذا توضأ فليستنشق بمنخره الماء ولم - [00:24:17](#)

ويميز بين الصائم وغيره. وقال الحسن لا بأس بالثعوب الصائم ان لم يصل الى حلقة ويشتحل وقال عطاء ان تمضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيره ان لم يسترد ريقه وما وماذا - [00:24:40](#)

بقي في في ولا ينظر العلك فان ازدر ريق العلك لا اقول انه يفطر ولكن ينهى عنك فان استأثر فدخل الماء حلقة لا بأس لم يملك ثم قال بابا؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا توضأ فليستنشق بمنفره الماء ولم يميز بين الصائم اذا اذا استنشق - [00:25:00](#)

ليستنشق اذا توضأ اتوضأ فليستنشق يعني انه اه اه يأتي بهذا الامر هو الذي هو المضمضة والاستنشاق ومن الاستنشاق يعني جذبه والاستنشاق هو جذب الماء اللي ببقل ادخاله الانف من اجل تنظيفه ثم اخراجك بالاستنثار ثم اخراجه بالاستنثار - [00:25:25](#)

فاذا امر بالاستنشاق ولم يميز بين صائم وغير صائم ومع ذلك ان الصائم يستنشق لكنه جاء في الحديث الاخر انه لا يبالغ في الاستنثار اذا كان صائماً. حيث قال وبالغ في الاستنشاق الا ان تكون صائماً. الا تكون صائماً. اذا كان غير صائم يبالي - [00:25:55](#)

واما اذا كان غير اذا كان صائماً فانه لا يبالغ يعني الا يتردد على ذلك اصول الى حلقة والى جوفه انه لن حصل منه شيء هو غلبه ومن غير الزيارة فانه ذلك لا يؤثر عليه لانه لا يملكه. اما اذا كان - [00:26:15](#)

بعد ذلك فان هذا هو الذي يؤثر نعم اذا توضأ فليستنشق الماء ولم يميز بين الصائم وغيره. ولا يميز بين الصائم وغيره. يعني معناه انه جاء الاستنشاق واما الانسان يستنشق عند الوضوء ولم يفرق بين صائم وغير صائم يعني معناه ان هذا يستنشق وهذا يستنشق وهذا يجلب الماء - [00:26:35](#)

لتنظيفه وقال الحسن لا بأس بالزعوق للصائم ان لم يصل الى حلقة فهو يكتمل. وقال الحسن لا بأس بالسعود لم يصل الى حلقة اذا لم يصل الى حلقة شيء يعني يذهب يعني له جرم يذهب اما مجرد الرائحة فان ذلك لا يؤزر - [00:27:00](#)

وسعود هو يعني ما يستصعب يعني من الاشياء التي يراد ادخالها الحلق وهذا كما هو معلوم في غير المال لان الماء الانسان يتوضأ ويستنشق هو ما يعني يدفن في الانف او ما يعني آ آ - [00:27:25](#)

لا يستعمل في الانف هذا يقال لسعود شعوب يعني شعور يعني الذي يدفعون والجلب ويعني او شمه هذا يقال لسعود الذي هو الفعل كما ارادنا السحور والسحور والظهور والظهور والوضوء والوضوء والواجور والوجوه كل هذه الفاظ يعني موجهة واحدة - [00:27:48](#)

وهي انها كان بالفتح اسم لشيء مستعمل وما كان في بطنه اسمها هي نفس الاستعمال اسم لنفسه في السماء ابن سعود الذي الانسان اذا لم يصل الى لان من الصعوب يعني مثل الدقيق او كذا يعني - [00:28:15](#)

اذهب الى الانفى قد يصل الى الحق. فاذا كان انها آ لم يحسد بسبب وصول شيء فانه لا فانه لا يؤثر اما اذا وصل الى جوفه شيء من هذا الذي له جرم فان ذلك يؤثر اما - [00:28:34](#)

مجرد وجود الرائحة او كونه يحس بطعامها في فمه او في حلقة لا يؤثر. نعم قال غركت ان ويفتح وهذا قد مر منها ان الاكتحال للصائم انه سائق وانه لا بأس به ورد من بعض الآثار - [00:28:54](#)

واعضاء ان تمضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيره ان لم يزد رجلاً وماذا بقي في دين وقال عطاء ان تمضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيق - [00:29:14](#)

ان لم يزد ريقه. المفروض لهذا ان الانسان اذا نفض وافرغ الماء من فمه بعد المضمضة فذلك لا يظيره ما لم يتلع ريقه والمقصود من ذلك يعني ان الشيء الذي مع الماء - [00:29:36](#)

اذا كان فيه يعني شيء من الماء ولم يعني اما مجرد الريق الذي هو يعني ريقه العادي فالانسان يبتلى ريقه دائما وابدأ اذا كان معه شيء من الماء يعني هذا هو الذي يعني بقية ماء او شيء هذا هو الذي يؤثر - [00:29:52](#)

من تمضمض ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضيره ان لم يسترد ريقه. نعم. وماذا بقي في ديني وما يعني في بعض يعني اريد ان نجيب في بعضهم وما فيه يعني الذي بقي في دينه - [00:30:10](#)

ويعني وعلى اساس انها فيها يعني استفهام. يعني ما الذي بقي في ريقه حتى اذا بقي فيه؟ يريد وماذا بقي في يعني يعني ما يبقى في فيه شيء اذا اخرج ما يبقى فيه الا ربيظة اذا كان - [00:30:32](#)

خالصا لجمعهما ولا يمضغ ولا يمضغ العلكة فان زرد فريق العيد لا اقول انه يفطر ولكن ينهى عنه. فان الزوجة ولا يمضغ العلكة فان ازرد فريق العلم فريق العلم لا اقول انه يفطر ولكن ينهى عنه - [00:30:52](#)

الازهاب العنف للصائم هذا مطلوب. لا يعرف الانسان ولكن لو حصل منه فان كان العلم يتحلل ويخرج منه اشياء يعني تذهب الى الجوف فهذا يفسد بلا شك لقوله يعني علك يخرج منه يعني حلاوة وفيه اشياء تذهب الى جوفه فهذا - [00:31:17](#)

لا يفسد لكن اذا كان هلكا ليس فيه شيء متحلل الاولي اجتنابه. لكن تنفع له وان حصل ذلك منه يعني لا يلزم بفطره ولكن اجتناب المطلوب. اما اذا كان يتحلل منه شيء يتلع - [00:31:44](#)

قبل الجهل ويجد يعني طعمه في حلقه لانه ظهر من هذا العلك يعني شيء او مادة يعني يجيدها او اعجبته هذا يؤثر في صومه اما اذا كان لا يحصل منه شيء ولا يحصل منه تحلل وانما هو مجرد يعني شيء يحرك الريق فانها - [00:32:04](#)

هذا الاولي تركه وان حصل يعني شيء من ذلك يعني كما قال ان آآ يعني من هو شخص من هو الذي قال هذا؟ تابعني الكلام كله لا يرضى والله العظيم لا لا انت مضمضة ثم افرغ ما في فيه من الماء لا يضره ان لم يزد ريقه وماذا بقي في فيه - [00:32:29](#)

ولا ينظر العلك ولا ينظر يعني لا يمضغ مطلقا لا ينبغي العلم مطلقا وان مضغه وفيه شيء يتحلل فهو يبطل ولا ينظر العين كبين الدرج ريق العيد لا اقول انه يفطر ولكن ينهى عنه - [00:32:53](#)

نعم يعني هذا اذا كان فيه ماء ليس فيه ينهى عنه ودخل الماء حلقه لا بأس لم يملك فان ستر يعني استنشق وساذهب على ذلك ولكن دخل الماء الى حوضه يعني حيث لم يملك ذلك وانه ليس هذا من اختياره فان ذلك لا يؤثر. نعم - [00:33:12](#)

قال رحمه الله تعالى باب اذا جامع في رمضان ويذكر عن ابي هريرة رفعه من افضل يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض فلم يقضه صيام الدهر وان صامه وبه قال ابن مسعود وقال سعيد ابن المسيب والشعبي وابن جبير وابراهيم - [00:33:43](#)

وكالة وحماد يقضي يوما مكانه الله يحللنا عبد الله ابن منير انه سمع يزيد ابن هارون قال حدثنا يحيى هو ابن سعيد ان عبدالرحمن بن القاسم اخبره محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام بن بويلد عن عباد بن عبدالله بن الزبير انه اخبره انه سمع عائشة - [00:34:06](#)

رضي الله عنها تقول ان رجلا اتى النبي صلى الله عليه وسلم وقال انه احترق قال ما لك؟ قال في رمضان ووتي النبي صلى الله عليه وسلم يدعى العرب وقال ابن المفترق؟ قال انا. قال - [00:34:31](#)

قال تصدق بهذا اذا جامع في رمضان باب اذا جامع في رمضان يعني ما ما حكم وماذا عليه يعني في مجامعته في رمضان ثم ذكر بعض الاثار فقال ويذكر عن ابي هريرة رفعه من افضل يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه - [00:34:51](#)

والدهن وان صامه؟ آآ الانسان اذا اذا آآ اذا جامع في نهار رمضان فان يعني عليه صيام يعني يوم بدل ذلك اليوم الذي افطر فيه هو الذي افسده عليه ان يقضيه وعليه - [00:35:18](#)

التي جاءت في الاحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وهي عتق رقبة فان لم يستطع صام شهرين متتابعين فان لم يستطع اطعم مسكينة التي جاءت مرتبة في في حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم التي فيها العتق ثم الصيام المتتابعين ثم -

اه ذكر يعني اه يعني هذا الاثر اه قال ويذكر عن ابي هريرة رفعه. نعم من انظر يوما من رمضان من غير عذر ولا مرض لم يقضه صيام الدهر وان صامه. يعني هذا يدل على ان الانسان اذا افطر في يوم رمضان - [00:36:08](#)

اذا انه لا يقضي لا يقضي ليس عليه قضاء. هو فيه يعني وانه سمع هذا الوعيد انه لا يكفيه صيامه صيام الدهر وانه لا يقضي عنه يعني لو صامت دهره فانه لا يقضي عن ذلك اليوم الذي استحله يعني الذي هو شهر رمضان - [00:36:31](#)

او يعني يوم من رمضان فيعني وقد ذكره بشيعة التمير. وذلك ان فيه يعني ضعف يعني هذا الحديث الذي ورد فيه ضعف فيه يقول المغوص عن ابيه وهو يعني يقال الحديث وابوه مجهول بين - [00:36:51](#)

الاثان صحيح ولكن لا شك ان الانسان يفطر في نهار رمضان متعمدا انه كتب يعني امرا خطيرا امرا عظيما ليس بالامر الهين ولكن القضاء عليه ان يقضي. وقد نقل بعد هذا من السلف عن جماعة من العلماء انه قال يقضي - [00:37:10](#)

يعني يقضي يوما مكانا يعني مكان اليوم الذي افطره سواء كان يوما او اياما وهذا عن ابي هريرة والحديث غير صحيح. الحديث غير صحيح الذي فيه اسقاط الاعضاء والوعيد الشديد - [00:37:30](#)

لا شك ان الامر حرير ولكن القضاء يعني الذي دل الحديث على اسقاطه يعني غير صحيح الحديث غير صحيح لان فيه من هو لديه الحديث ومن هو مجهول؟ نعم قال وبه قال ابن مسعود. يعني قال بمفرد هذا الحديث. نعم. وقال سعيد ابن المسيب والشعبي وابن جبير وابراهيم وقتادة - [00:37:49](#)

وحماده يقضي يوما مكانه يعني لو قال هؤلاء من التابعين وحماد هو ابن ابي سليمان يعني انه يقضي يوم كان ذلك اليوم الذي افطره وان الكفارة لا تغني عنه. بل الكفارة شيئا اخر. واما نفس اليوم الذي افسده فانه يقضيه. نعم - [00:38:18](#)

ورد حديث. ورد حديث عائشة ومختصر. وفيه ذكر الاطعام فقط. وفيه ذكر الاطعام فقط ولكن الذي ثبت رسول الله صلى الله عليه وسلم ذكر الثلاثة التي فيها العشق ثم الصيام ثم الاطعام - [00:38:41](#)

قال حدثنا عبد الله بن المنير عن يزيد بن هارون عن يحيى هو ابن سعيد عن يحيى ابن سعيد عن عبدالرحمن بن القاسم عن محمد بن جعفر بن الزبير بن العوام بن خويلد عن عباد بن عبدالله بن الزبير عن - [00:39:00](#)

عائشة وهؤلاء اربعة من التابعين يروي بعضهم عن بعض هذا الاسناد هذا الاسناد فيه اربعة من التابعين وهم يحيى بن سعيد الانصاري وعبد الرحمن ابن القاسم ابن القاسم هو ابن جعفر ابن الزبير محمد جعفر وعباد - [00:39:20](#)

ابن عبد الله ابن الزبير هؤلاء الاربعة كلهم من التابعين ويروي بعضهم عن بعض يعني اربعة في اسناد واحد يروي بعضها عن بعض اي ان يعني يحيى ابن سعيد الانصاري من صغار التابعين من صغار التابعين نعم - [00:39:39](#)

رحمه الله تعالى باب اذا جامع في رمضان ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر قال حدثنا ابو اليمان قال اخبرنا شعيب عن الزهري قال اخبرني حميد بن عبد الرحمن ان ابا هريرة رضي الله عنه قال بينما نحن - [00:39:57](#)

عند النبي صلى الله عليه وآله وسلم اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت؟ قال مالك؟ قال توقعت على امرأتي وانا قائم. فقال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم فلتجد رقبة تعجبها؟ قال لا - [00:40:16](#)

قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. فقال فهل تجد اطعام ستين مسكينا؟ قال لا. قال تركها النبي صلى الله عليه وآله وسلم فبينما نحن على ذلك اتى النبي صلى الله عليه وآله وسلم بعرق - [00:40:36](#)

فيها تمر والعرب المكتل. قال اين السائل؟ فقال انا. قال خذها فتصدق به. فقال الرجل على افضل مني يا رسول الله. فوالله ما بين نابتيها يريد الحرتين. اهل بيت افقر من اهل بيتي - [00:40:56](#)

فضحك النبي صلى الله عليه وآله وسلم حتى بدت انيابه ثم قال اطعمه اهلك ثم ذكر هذه شر ما قال باب ولم يكن له شيء فتصدق عليه فليكفر. لا بد اذا - [00:41:16](#)

في رمضان ولم يكن عنده شيء قد صدق عليه فيكفر. يعني فيكفر بالذي صدق عليه به. يعني يعني لم يكن واجدا واجدا للكفارة وتصدق عليه بما يغادرها او بما يساويها فان - [00:41:36](#)

عليه ان ان يكفر به لانه اذا صدق عليه ملكا لانه اذا صدق عليه دخل في وجهه فيكفر به فيكفر به فالرسول عليه الصلاة والسلام آآ لما جاءه سأله يعني اخبره عن حاله انه هلك وانه جامع امرأته في رمضان قال هل - [00:41:56](#)

نجد رغبة تعجبها لانه لو وجد ربه فيعجبها قال اعتق هذه الرقبة وقال قال ما قال وقال لا. قال لا قال فابشر. متتابعين؟ قال لا. قال هذا الصبيحان؟ هل تطعم - [00:42:20](#)

مسكينا؟ قال لا. فمكث النبي صلى الله عليه وسلم يعني سكت. قيل انه انه يعني يقول في انتظار وحي او انه في انتظار يعني شيئا يصل اليه او انه كان يعني - [00:42:41](#)

اعلى علم به او على اويس على علم ان يكون بجوار شيخ حتى حتى يساعده به حتى وفي هذا الذي يصل اليه. بناءهم على ذلك اذ جاء اذ اوتي بعرق والعرق هو - [00:42:58](#)

يعني الكبير الزنديل الذي فيه يعني طعام فقال كل من صدقني يعني يعني كفارة الذنب ثم قال على افقر مني؟ قال والله اهل بيت افقر من اهل بيتي. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:43:18](#)

لانه لو كان جاء يعني خائفا يريد خلاص من هذا الذنب الذي وقع فيه وليس عنده شيء ولما وصل يعني ذلك المال وهو اعطيه اياه اللي صدق به قال ليس هناك اكثر من - [00:43:39](#)

فضحك النبي صلى الله عليه وسلم يعني من حامده جاء في الاول يعني خائفا يريد ان الخلاص من هذا الذي وضع وانه اقل احواله ان يتصدق على ستين مسكينا آآ - [00:43:59](#)

اه لم يكن عنده شيء من ذلك هذا الذي هو اقل شيء ليس عنده اه لما اوتي بهذا المفتد وهنا للتصدق فيه كفارة له قال انه ليس هناك افضل من فقال فاطعموا اهله - [00:44:19](#)

ترجموا اهلك وهذا لا يعني ان الكفارة سقطت عنه وانما لكونه محتاجا فانه يستفيد. ولكن الكفارة بقي في ذمته. الكفارة بقي في ذمته. اذا وجد اه اذا وجد رقبة فانه يعجبها وان استطاع ان يصوم فانه يصوم وان وجد طعاما يعني لستين مسكينا فانه يطعمها فان - [00:44:35](#)

الذي حصل لا يدل على سقوط النصارى. وانما الكفارة هي باقية في ذمته. وانما هذا لانه فقير آآ محتاج اعطي لهذا الشيء لينفقه على نفسه لينفقه على نفسه بينما نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم. اذ جاءه رجل فقال يا رسول الله هلكت؟ قال ما لك؟ قال وقعت على امرأتي وانا - [00:45:00](#)

قائم فقال صلى الله عليه وسلم هل تجد رقبة تعتقها؟ قال لا. قال فهل تستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا فقال فلا تجدوا اطعام ستين مسكينا؟ قال لا. قال فمكث النبي صلى الله عليه وسلم. وبين نحن على ذلك اوتي النبي صلى الله عليه - [00:45:28](#)

عليه وسلم بعرق فيها تمر والعرق المكسل. قال اين السائل؟ فقال انا. قال خذها فتصدق بي. فقال الرجل وعلى افضل مني يا رسول الله ووالله ما بيننا بديعة يريد الحرتين اهل بيت افقر من اهل بيتي. فضحك النبي صلى الله عليه وسلم حتى بدت انياباه ثم قال - [00:45:48](#)

قال اطعموه اهلك قال حدثنا ابو اليمان عن شعيب ابن ابي حمزة عن الزهري نعم عن حميد ابن عبد الرحمن ابن عوف عن ابي هريرة نعم قال رحمه الله تعالى باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة اذا كانوا محاويج - [00:46:11](#)

قال حدثنا عثمان بن ابي شيبه قال حدثنا جرير عن منصور عن الزهري عن همير بن عبد الرحمن عن ابي هريرة رضي الله عنه انه قال رجل الى النبي صلى الله عليه واله وسلم فقال ان الاخر وقع على امرأته ان الاخر قد ان الاخير - [00:46:36](#)

وقع على امرأته في رمضان فقال اتجد ما تحرر رقبة؟ قال لا. قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال تطعم به ستين مسكينا؟ قال لا. قال فاوتيا النبي صلى الله عليه واله وسلم بعرق فيه تمر وهو السبيل - [00:46:56](#)

قال اطعم هذا عنك قال على احوج منا ما بين نابتيها اهل بيت احوج منا. قال فاطعمه اهلك كما ذكر هذا الحديث في اولا ذكر الترجمة باب المجامع في رمضان هل يطعم اهله من الكفارة؟ اذا كانوا محاويج؟ لا - [00:47:16](#)



باب المجامع في رمضان هل يطعم اهلهم يا كفارة اذا كانوا محاويج معلوم ان الكفارة المقصودة التي تأثيره والتي هو لا يملكها في الاصل ولكنه جاء شيء اليه انكسر به وهو محتاج اليه. هل يطعم اهله بها كفاري؟ اذا كانوا محاويج - [00:47:36](#)

يعني هذا يعني ذكره يعني على سبيل الاستفهام احتمال ان يكون يعني انه ان هذه الكفارة انها وقعت لكنه يعني على نفسه وعلى اهل بيته والقول الثاني وهو صحيح ان ان هذه ليست كفارة - [00:47:59](#)

يعني وانما هي طعام اعطي اياه للحاجة اليه. وكفارة هي اه لقوله يكفر فيعطي غيره والمعلوم ان القول صحيح في هذه المسألة ان في ذمته ولكنها هذا الذي اريد منه ان يفكر به آآ كان هو محتاج اليه وهو اشد من غيره فقرا واذن له في ذلك فيبقى يعني - [00:48:19](#)

ذلك في ذمته فقوله اذا كان طبعا هناك فرج اذا كان محاويث هذا يفهم منها ان الكفارة تسقط عنه في قول بعض يشعر عنه انه يعني آآ هذه الكفارة على نفسه - [00:48:49](#)

والقول الثاني انها صدقة عليه من ممن تصدق وبها واما الكفارة فانها لازمة في ذمته متى استطاع ان يكفر فانه يكفر بغير التي تلزم الانسان التي تلزم الانسان واذا اعطي شيئا واستفاده لنفسه وهو فقير فان الكفارة بقي - [00:49:06](#)

ذمته ولا يقال ان ما يصل اليه فيأكله يكون كفارة له. انما يصل اليه فيأكله لانه يحتاج اليه يكون كفارة له في البخاري رحمه الله ذكر هذا في ولهذا قال يطعمهم من الكفارة كأن هذه نشأ كانت كفارة - [00:49:36](#)

انها كانت كفارة لانه قال يطعمهم من الكفارة اذا كانوا اذا كانوا محاويك. عن ابي هريرة رضي الله عنهن قال جاء رجل الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال ان الاخير وقع على امرأته في رمضان - [00:49:54](#)

نعم بهمز غير ممدودة ولا خاء معجون مكسورة تقدم فيها الباب الذي قبله في اوائل الباب الذي قبله الى بطنها تقدم الكلام على تسميته؟ معناها؟ هنا في هذا الوقف تقدم - [00:50:11](#)

الباب الذي قبله في اوائل الباب الذي قبله في اوائل الباب الذي قبله قال لك يعني هو ذم لنفسه هل هو ذم لنفسه الاخرة يعني ليس مدحا وانما هو ذم لنفسه. نعم - [00:50:39](#)

يعني هذا اللفظ ذم لنفسه على مراده في رمضان فقال اتجد ما تحرر رقبة؟ قال لا. قال فتستطيع ان تصوم شهرين متتابعين؟ قال لا. قال افسجد ما تطعم به ستين مسكين - [00:51:00](#)

دينا قال لا قال فاوتي النبي صلى الله عليه وسلم بعرق فيه تمر وهو الزبيب قال اطعم هذا عنك قال على احوج منا ما بين لابتيها اهل بيت احوج منا قال فاطعموا اهلك - [00:51:13](#)

قال حسدنا عدوان ابن ابي شيبه عن جرير المنصور المعتمر عن الزهري عن همير بن عبد الرحمن عن ابي هريرة. نعم. رحمه الله تعالى باب الحجامة والقيد للصائم. والله تعالى اعلم وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله. نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين - [00:51:29](#)

جزاكم الله خيرا وبارك الله فيكم رحمكم الله الصواب وفقكم للحق. شفاكم الله وعافاكم ونفعنا الله بما سمعنا. غفر الله لنا ولكم والمسلمين اجمعين امين امين. يقول السائل حفظك الله ما حكم السواك الذي فيه طعم - [00:51:53](#)

النعناع او الليمون هل هو مفطر اذا كانت النحل يصل الى جوفه ولا يصل الى جوفه وانما مجرد رائحة هذا لا يؤثر ثم قال الاخير اه الابعد قيل الغائب وقيل الارذل - [00:52:13](#)

هو ذنب له ذنب لنفسه هذا خوالك يسأل عن البخور للصائم وكذلك الدخان دخان الحرائق ونحو ذلك. وبعضهم يسأل عن التدخين ايه ادخال شيء محرم للجوفة يعني ما حصل فيه مصيبتته - [00:52:34](#)

مضرة يعني افطار على حرام اه حصل الاحصاء في امر حرام يعني ادخل في جوفه دغانا وآآ وهو محرم الدهان يعني نوضح الواضحات انه حرام وانه هذا امرا محرما وافطر في امر الحرام. يعني فعل امرا حراما - [00:53:05](#)

وآآ جمع فيه بين مصيبتين يعني شرب الدخان الذي هو حرام وكونه افطر عليه وهو حرام واما ما يتعلق بالبخور وفيه فالانسان لا

يشمه لا يشمه في امره ويجلبه لانه قد يذهب الى جوفه ولكن تواجه - [00:53:28](#)

طيب ثيابه ويطيب عمامته ويطيب يعني آآ لباسه لا بأس بذلك ليس المحرم الصائم يتطيب لا بأس لكن الخاشعين الى جوفه بان يعني يستصعب الدخان ويجعله بحيث انه يذهب الى جوفه لا يبقى - [00:53:48](#)

يطيب زيادة لا بأس بذلك يقول دخان الحرائق دخان الحرائق يعني الشيء الذي يصل اليه من غير القيادة لا يفره يعني اذا ان حصل حرائقه حول وحصل في دفن يعني او صارت الحرائق محيطه به ودخل الى جوفه شيء - [00:54:08](#)

يعني بسبب ذلك لا يؤدي يقول اشكل علي ذكر العلك في الاثر اليس اكل العلك من خوارم المروءة للرجل لا شك ان القول الانسان يعرف يعني لكن هنا ماذا يقول يعني يعني ليس عند الناس؟ الذي قد يقال ان اخوانهم - [00:54:32](#)

يعرف عند الناس يعرف ان الناس هذا شيء يعني هذا شيء يعني ما ينبغي للانسان الا في كونه يعني في بيته في صاحب العلم المروءة هذي تقول اذا كان عند الناس - [00:54:56](#)

هذه اذا كان عند الناس هذا هو الذي يعني يعاب يعني صاحبه ومن جعلك امام الناس وعند الناس هذا ما هو ما هو طيب هذا تدخل صورة من جامع اهله وهو يظن ان الفجر لم يطلع فتدخل هذه السورة في صورة من جامعنا فيها - [00:55:16](#)

الا تدخل سورة من جامع اهله وهو يظن ان الفجر لم يطلع الا تقوى في سورة من جامعنا فيها اذا كان الانسان يعني يعني اغلب على ظنه يغلب على ظنه ان الفجر ما طلاق فذلك لا يوتر. واما اذا كان يغلب على ظنه - [00:55:37](#)

ان الفجر طلع فهذا هو الذي يكون جمع في نهار رمضان هذا يقول من جمع اهله واذن عليه المؤذن بطلوع الفجر هل عليه شيء الاذن ينزع ولا يواصل وليس عليه شيء - [00:55:56](#)

لانه يعني جامعة وقر والمجامعة ولما علم دخول الوقت بالاذان فانه كف عن ذلك وليس اما اذا واصل يكون عليه شيء. اما اذا واصل حتى انزل فانه يكون حصل منه مجامعة بين حرب - [00:56:17](#)

وهذا ليس مثل الحديث الذي جاء فيما يتعلق بالماء لان الامر المادي في نص وامره يعني يختلف عن عن الجماع ان تكون مجامعته الى كل الوقت وليس الى يعني كون الوقت يعني - [00:56:39](#)

الحديث ورد في الذي يشرب انه اذا اذن المؤذن والائناء على يد احدكم فلا يراه حتى يقضي حاجته هذا ورد عن رسول الله صلى الله عليه وسلم لانه بدأ قبل دخول الوقت - [00:57:06](#)

ثم ذهب الوقت لسماع الاذان وهو يشرب واذن له بالاستفراغ وهذا كما عرفنا من قبل انه داخل تحت قاعدة يدوب في يد في السودان فلا يجوز في الابتداء يعني حاجة لن يبتلي وانما مستديم - [00:57:26](#)

الرسول صلى الله عليه وسلم اذن في ذلك وليش هندرك الاجر والجماع؟ فان الانسان اذا كان امامه فائدة يأكل منها ثم اذن المؤذن وهو يأكل الذي سنجب له والباقي لا يمد يده. مرة اخرى يواصل الاكل. فيستمر لان الشرب يعني شيء واحد - [00:57:46](#)

يشرب يشرب الاكل الذي يكون فيه تناول الذي فيه فمه يبلعه ولا يفرجه ولكن ليس له ان يأخذ يعني اللحومات الاخرى من الطعام وكذلك الجماع اذا حصل الاذان وهو يعني يجامع فالواجب عليه ان ينزع - [00:58:08](#)

وليس له ان يستمر لانه لو استمر فاما ان الفائدة من الجماع يكون في الاخر وهي حصول اللذة التي تكون في الاخر وهي المقصودة في الجماع. فهذا يختلف انا الان شربه - [00:58:31](#)

لان شرب الماء اوله واخره واحد لكن هذه ليس اوله واخره سواء لان الجماع لان الجماع المقصود منه ما يحصل في اخره من اللذة وحصوله اه الواجب عليه النزاع هو لو استمر بعد ذلك فانه يكون جامع في نهار رمضان وانزل في نهار رمضان ويجب عليهما على المجامع - [00:58:45](#)

في وقت هذا يسأل عن استعمال معجون الاسنان حال الصيام الذي ينبغي ان يفعل في في الليل لكن لو فعله في النهار وما حصل وما ذهب الى شيء من يقول احسن الله اليكم في ظل الاحداث الراهنة من اساءات متكررة للاسلام ولنبي الرحمة محمد صلى الله عليه -

عليه وسلم هل من كلمة لشيخنا يشنك به اسماعنا حول وطمع العواطف والتصرف السليم لطلبة العلم وللمسلمين لا شك ان الرسول عليه الصلاة والسلام واشرف خلق الله وافضل خلق الله عليه الصلاة والسلام وهو سيد ولد ادم - [00:59:38](#)

وهو سيد الانبياء والمرسلين صلوات الله وسلامه وبركاته عليه وعلى اله واصحابه اجمعين ومحبته يجب ان تكون في نفوس في النفوس اعظم من محبة الانسان لنفسه ومحبته لابيئه وامه وابنه وبنته ومن سائر الناس - [00:59:59](#)

قال عليه الصلاة والسلام لا يؤمن احدكم حتى يكون احب اليه من والده ووالده والناس اجمعين. ولا شك ان الاساءة - [01:00:19](#)

ولو حصلت من مسلم فانه يكفر بذلك اذا سأل النبي صلى الله عليه وسلم وحصل منه اساءة للنبي صلى الله عليه وسلم بان تكلم فيه او سبج وارعابه لانه يكون مرتدا بذلك - [01:00:35](#)

النزول على شاذب الرسول صلى الله عليه وسلم اه فيجب اه ان يكون الرسول عليه ان يكون له من الاحترام والتوفيق. ماذا يقول لغيره ومقدمة على الوالدين والاولاد وذلك ان النعمة التي ساقها الله للمسلمين على يديه هي اعظم نعمة. اعظم نعمة حصلت للمسلم - [01:00:54](#)

هداه الله للاسلام وهذه النعمة ساقها الله على يدي الرسول صلى الله عليه وسلم هي اعظم من نعمة الوالدين الذي كانوا سببا في وجود والذين سببا في وجوده لان هذا سبب في سلامته من من النار - [01:01:22](#)

وفي دخول الجنة وانه يعني لا يكون من الكفار الذين يخفون النار ويخلدون فيها ابدا لا بأس. الله عز وجل اخرج الناس مظلمات الى نور فحقه اعظم الحقوق على على العباد. وقد بين صلى الله عليه وسلم حقه. واما - [01:01:38](#)

ما يحصل من الكفار الذين يعني يلمون الرسول او يتكلمون فيه فهذا زيادة في في وزيادة في اذنتهم لان الفنة كفار الذين يعني يحصل منهم صد عن سبيل الله او يحصل منهم ايداء - [01:01:58](#)

رسول الله صلى الله عليه وسلم من يحسنه ذلك اشد عذابا من الكافر الذي لا يحصل منه شيء من ذلك. من قول الله عز وجل الذين كفروا وصلوا عن سبيل - [01:02:18](#)

زدناهم عذابا فوق العذاب بما كانوا يفسدون لهم عذابا فوق العذاب يعني بسبب وكما يقولون يعني لا يظهر ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم كما يقال لا يضر لا يضر الصحابة في السماء - [01:02:28](#)

الصحابة السماء فهؤلاء الذين يحصل منهم لا يظير ذلك يا رسول الله صلى الله عليه وسلم ولكنه يسر المسلمين ولكنه يسوء المسلمين وعليهم ان يفعلوا كل ما يستطيعون لمنع ذلك - [01:02:48](#)

كذلك ولكن يجوز ان يقدم يعني على شيء لا يسوق بسبب ذلك لان لان الله عز وجل نهى عن اه شدة الهة الكفار لان ذلك يؤدي الى شره سبحانه وتعالى. عدو بغير علم. فاذا كان - [01:03:08](#)

هذا وهو من اوجب الواجبات يعني سب الكفار وسب الهتهم اذا كان سيؤدي الى سب الرسول صلى الله عليه وسلم سيؤدي الى سب الله عز وجل ان ذلك يعني آآ يكون عظيما والانتماء منه مطلوب وكذلك بالنسبة للرسول صلى الله عليه وسلم - [01:03:30](#)

اذا كان يعني اه اه حصول ذلك يؤدي الى حصول اقدام على اه قتل اناس معينين او الى ناس معينين يعني ان انه لا يترتب عليه الا يعني زيادة الشر وزيادة الفساد وزيادة الايداء للمسلمين - [01:03:50](#)

ولنبي الاسلام عليه الصلاة والسلام فالانسان لا يقبل على ذلك ولكن يسعى الى منع ذلك بالطرق المشروعة ويكون ذلك بفعل ما يقدر على ذلك ومن يقول له كلمة يعني تسمع او قد يستجاب له او قد يسمع كلامه. جزاكم الله خيرا - [01:04:10](#)

وبارك الله فيكم وهابكم الله الصواب وفقكم الحق سبحانه اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - [01:04:30](#)